

١٠٣٢  
قرار رقم

يتعلق بتأجيل الانتخابات البلدية والاختيارية في بلدة طورزا  
قضاء بشري - محافظة لبنان الشمالي

١٩ أيار ٢٠١٦

إن وزير الداخلية والبلديات

بناءً على المرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ ٢٠١٤/٢/١٥ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على نص المادة ٢٣ من القانون رقم ٦٦٥ تاريخ ١٩٩٧/١٢/٢٩ (تعديلات على  
بعض النصوص في قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب وقانون البلديات وقانون  
المختارين)،

بناءً على القرارات رقم ٥٣٣ و ٥٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/١ (دعوة الهيئات النخبية  
الانتخابية البلدية والاختيارية في دوائر محافظة لبنان الشمالي ومحافظة عكار)،  
بناءً على العريضة المقدمة من بعض فعاليات واهالي البلدة ونواب قضاء بشري بتاريخ  
٢٠١٦/٥/١٩،

وفي ظل الغليان والتشنج الذي يسود البلدة حالياً والذي قد يؤدي الى انفجار الخلاف  
والفتنة وحصول اشكالات أمنية بين ابناء البلدة، سيما بعد انسحاب العديد من  
المرشحين من العملية الانتخابية،  
بناءً على مقتضيات المصلحة العامة، وحفاظاً على الوضع الأمني في البلدة وسلامة  
العملية الانتخابية،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: خلافاً لاي نص آخر، تؤجل الانتخابات البلدية والاختيارية في بلدة  
طورزا في قضاء بشري وذلك حتى إشعار آخر.

المادة الثانية: يتولى قائم مقام بشري بالتكليف مهام القيام بإعمال مجلس بلدية طورزا  
وذلك حتى انتخاب مجلس بلدي فيها.